

## اللقاء الشهري لفضيلة الشيخ أ.د سامي بن محمد الصقير - كتاب

### منهج السالكين (٩١) - ٤٢ رمضان ٥٤٤١هـ

سامي بن محمد الصقير

تعالى واوقات النهي عن النوافل المطلقة من الفجر الى ان ترتفع الشمس قد حينما ومن صلاة العصر الى الغروب ومن قيام الشمس في كبد السماء الا ان تزول . والله اعلم - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم . الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد قال رحمة الله تعالى واوقات النهي عن النوافل المطلقة - 00:00:15

اوقات النهي هي الاوقات التي نهى الشارع عن التطوع فيها اي عن صلاة التطوع فيها وهي بالبساط خمسة وبالاختصار ثلاثة اما بالبوست فهي من صلاة الفجر الى طلوع الشمس هذا الوقت الاول - 00:00:36

والوقت الثاني من طلوع الشمس الى ان ترتفع قيد رمح والوقت الثاني عند قيام الظهرة عندما يقوم قائم الظهرة اي قبل الزوال بنحو عشر دقائق والرابع من بعد صلاة العصر الى ان - 00:01:07

تضييف الشمس الغروب يعني تشرع في الغروب والخامس من شروعها في الغروب الى ان تغرب وبالاختصار ان تقول من صلاة الفجر الى طلوع الشمس وارتفاعها قيد رمح والثاني عند زوالها والثالث من بعد صلاة العصر الى ان تغرب - 00:01:29

الشمس و قوله رحمة الله عن النوافل المطلقة خرج بذلك عمران اولا خرج بقوله عن النوافل الفرائض فيجوز فعلها بل يجب ان يفعلها الانسان حتى ولو في اوقات النهي في عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة - 00:01:52

او نسيها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك فلو ان شخصا مثلا بعد ان صلى العصر ذكر انه لم يصل الظهر هذا اليوم او بالامس يجب ان يبادر ويصلي ولو كان الوقت وقت نهي - 00:02:17

وحتى لو كان في الوقت المشدد عند طلوعها وعند غروبها وعند قيامها اذا قوله عن النوافل خرج به الفرائض . و قوله المطلقة خرج به النوافل المقيدة بأسبابها كتحية المسجد وركعتي الطواف - 00:02:38

وركعتي انس وسنة الوضوء ونحو ذلك فالنوافل التي لها سبب يجوز ان تفعلي في اوقات النهي مثل تحية المسجد بعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد - 00:03:03

فلا يجلس حتى يصلى ركعتين فمتهى دخلت المسجد في اي وقت بعد العصر بعد الفجر فيشرع لك ان تصلي ركعتين ثانية ايضا ركعة الطواف فاذا طاف في اي وقت شرع له ان يصلى ركعتين - 00:03:22

ل الحديث جبير بن مطعم رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بني عبدي مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى فيه انية ساعة شاء من ليل او نهار - 00:03:44

وكذلك ايضا سنة الوضوء وقد شرع النبي صلى الله عليه وسلم لامته ان يصلوا ركعتين بعد الوضوء اذا نأخذ من هذا ان الصلوات التي يجوز فعلها في اوقات النهي ما كان له سبب - 00:04:03

اما ما لم يكن له سبب من الصلوات كالنوافل المطلقة ونحوها فانها لا يجوز فعلها ويidel على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث ابن عمر قال لا تتحرروا الصلاة بعد الفجر - 00:04:29

هذا العصر ومعلوم ان من يصلى لسبب لم يكن متحرريا وانما صلى ايه السبب المتوري هو الذي يصلى من غير سبب . بمعنى انه

يتحرى هذه الاوقات ويصلی فيها بغير سبب - 00:04:48

اما من صلی تحية مسجد او ركعتي طواف او سنة وضوء فليس متحريا وقوله رحمة الله من الفجر قليل ان ترتفع الشمس قيد رمح من الفجر يحتمل ان المراد من طلو الفجر - 00:05:06

ويحتمل ان المراد من صلاة الفجر وهم ما قولان للعلماء فالمشهور من مذهب الامام احمد رحمة الله ان وقت النهي يدخل من طلو الفجر فاذا طلع الفجر دخل النهي وعلى هذا فلا يجوز للانسان ان يصلی بعد طلو الفجر سوى ركعتي الفجر - 00:05:25  
لقول النبي صلی الله عليه وسلم لا صلاة بعد الفجر الا ركعتي الفجر والقول الثاني ان ان النهي يدخل بعد صلاة الفجر فما بين طلو الفجر وصلاة الفجر تباح فيه النوافل - 00:05:49

لانه جاء في بعض الروايات لا صلاة بعد صلاة الفجر فقيد ذلك بصلاح الفجر ويمكن ان نجمع بين القولين ونقول لا منافاة بين الحديثين وهو انما بين طلو الفجر وصلاح الفجر الافضل للانسان ان يقتصر على ركعتي الفجر يعني على سنة الفجر - 00:06:10  
فيكون النفي في قول لا صلاة بعد الفجر الا ركعتي الفجر نفي للمشروعية يكون النفي نفيا للمشروعية ويكون النفي في قول لا صلاة بعد بعد صلاة الفجر نفيا للصحة. وبهذا - 00:06:39

تجتمع الدلة. افهمتم عندنا حديثان حديث لا صلاة بعد صلاة الفجر. او بعد الصبح حتى تطلع الشمس. والحديث الآخر لا صلاة بعد الفجر الا ركعتي الفجر لقد نجمع بينهما بان نحمل الحديث لا حديث ابي هريرة وابي سعيد لا صلاة بعد الفجر على نفي الصحة - 00:07:00

اي لا تصح الصلاة ونحمل النفي في قوله لا صلاة بعد الفجر على نفي المشروعية. بمعنى ان الانسان لو صلی بين الاذان والاقامة بين اذان الفجر واقامته - 00:07:25

الصلاحة جائزه لكنها ليست مشروعه الا ركعتي الفجر يقول ومن صلاة العصر الى غروب الشمس ومن قيام الشمس في كبد السماء الى ان تزول لحديث عقبة بن عامر رضي الله عنه قال - 00:07:42

ثلاث ساعات نهايتها رسول الله صلی الله عليه وسلم ان نصلی فيهن او ان نتبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازاغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهرة وحين تتضييف الشمس للغروب - 00:08:01

آآ واحد هذه الاوقات هي الاوقات الثلاثة حين تطلع الشمس وحين تتضييف وحين حين تطلع الشمس وحين ترتفع اي يقوم قائم الظهرة وحين تتضييف ولذلك في هذه الاوقات لا تجوز اي صلاة - 00:08:22

حتى صلاة الجنائزه ينهى عنها في هذه الاوقات. ولذلك الجنائزه يصلى تصلى عليها في الوقتين الطويلين وهما وما بعد صلاة الفجر الى طلو الشمس وما بعد صلاة العصر الى ان تتضييف الشمس بالغروب - 00:08:42

فإذا قال قائل هنا مسألة وهي هل يجوز للانسان ان يصلی صلاة مندوره في وقت نهي الجواب ان نذر الصلاة في وقت نهي لا يخلو من ثلاث حالات الحالة الاولى ان ينذر الصلاة في وقت النهي. بان يقول لله علي نذر ان اصلي بعد العصر - 00:09:03  
او اصلي بعد الفجر فهذا النذر نذر معصية ولا يجوز الوفاء به لقول النبي صلی الله عليه وسلم من نذر ان يعصي الله فلا يعصه. عليه كفارة يمين كما في سنن ابي داود من - 00:09:35

ابن عباس وعلي كفارة يمين الحال الثانية ان يعلق النذر على سبب ويوجد في وقت النهي كما لو قال ان قدم زيد فالله علي نذر ان اصلي ركعتين او ان شفى الله مريضي او ان رزقت بولد ونحو ذلك. فقدر الله عز وجل ان يقدم فلان او ان يرزق - 00:09:51

بولد في وقت النهي فيجوز في هذا الحال ان يصلی ركعتين لانه صلاها بسبب صلاة هاليسباب فتكون من ذوات الاسباب الحال الثالثة ان ينذر ان يصلی ركعتين مطلقا. بان قال يعني من غير ان يقيدها بسبب - 00:10:18

كم لو قال لله علي نذر ان اصلي ركعتين ولم يقل لكذا او في وقت كذا فهل يجوز فعلها في وقت النهي؟ نقول الاحتياط الا يفعلها الاحتياط الا يفعلها وان كانت القاعدة - 00:10:43

ان الواجب بالنذر يحذى به حذو الواجب في اصل الشرع. لكن هنا نقول يؤخر المسألة الثانية صلاة الاستخاره هل يجوز للانسان ان

يصلی صلاة الاستخارة في اوقات النهي كبعد الفجر وبعد العصر - [00:11:02](#)  
الجواب ايضا ان في ذلك تفصيلا فان كان الامر مما يفوت فانه يصلبها كما لو جاء اليه انسان بعد صلاة العصر مباشرة وقال له انا  
اريد كذا واستشيرك في الموضع في الامر الفطاني - [00:11:24](#)

اريد ان استشيرك في تزويج ابنتي او عرض عليه مثلا امرا من الامور عرض عليه الشراء ارض او عقار او نكاح وكان الامر مما يحتاج  
الى تزو واستخاره وطلب منه ايضا ان يجعل له. قال اصلی معك المغرب واخذ النتيجة مثلا او الجواب - [00:11:44](#)

فحينئذ نقول هذا مما يفوت فيجوز له ان يصلی صلاة الاستخارة وقت النهي. اما اذا كان الامر مما لا يفوت ولا عجلة عليه فحين اذ  
يؤخر الى بعد زوال النهي - [00:12:07](#)

نعم قال رحمه الله تعالى يا جماعة كما قال النبي صلی الله لقدر متفق عليه طيب يقول باب صلاة الجمعة والامامة باب صلاة الجمعة  
والامام هذا الباب اشتمل على امرین اولا على صلاة الجمعة واحکامها - [00:12:24](#)

وثانيا على الامامة واحکامها ومن حکمة الله عز وجل لعباده ان شرع لهم اجتماعات عمرية واجتمعات حولية واجتمعات  
اسبوعية واجتمعات يومية الاجتماعات الشرعية اربعة انواع النوع الاول اجتماع عمرى - [00:13:05](#)

وذلك في الحج لان الحج لا يجب في العمر الا مرة واحدة والثاني اجتماع حولي يتكرر كل عام وذلك في صلاتي العيدین والثالث  
اجتماع اسبوعي. وذلك في صلاة الجمعة والرابع اجتماع يومي وذلك في الصلوات الخمس - [00:13:35](#)

وصلاة الجمعة مع وجوبها الا ان فيها حکما يعني في مشروعيتها حکم فمن ذلك اولا اظهار شعيرة من شعائر الاسلام فهي اعظم فھي  
من اعظم شعائر الاسلام الظاهرة وكون المسلمين - [00:14:00](#)

يذهبون الى هذه المساجد كل يوم خمس مرات هذا فيه اظهار للشعيرة وايضا من فوائدها بيان او اظهار عزة المسلمين واجتمعهم  
وتآلفهم وثالثا ما يحصل فيها من تفقد الناس بعضهم البعض - [00:14:24](#)

الغنى يتفقد الفقير والصحيح يتفقد المريض وهكذا ايضا ما يحصل فيها من التعارف والتآلف فكم من شخص اشارت بيتك وبينه  
معرفة وصداقة بل ومودة عن طريق رؤيتك له في المسجد. تجتمعان كل يوم خمس مرات على الاقل - [00:14:52](#)

فحصل بينكم التعارف والتآلف فيما بينكم والشرع حکيم. ان ربك حکيم عليم يقول وهي فرض عین وهي فرض عین للصلوات  
الخمس فرض العین ما طلب فعله من الشخص بنفسه عينا - [00:15:22](#)

بان الفرض نوعان فرض عین وفرض کفاية ما الفرق بينهما فرض العین وفرض الكفاية يشتراكان ويفترقان فيشتراكان في ان من تعمد  
تركهما حاتم اذا تعمد الجميع تركهما اثموا اذا تأمن تركهم اثموا. ويفترقان في ثاني حال - [00:15:46](#)

وهو ان فرض العین لابد من الاتيان به من كل شخص بعينه وفرض الكفاية اذا قام به من يکفي سقط الاثم عن الباقيين والظابط في  
التفرق بينما كان فرض عین وما كان فرض الكفاية - [00:16:19](#)

ان ما كان ان المقصود منه ايجاد الفعل بقطع النظر عن الفاعل فهو فرض کفاية اذا كان المقصود ايجاد الفعل فهو فرض کفاية  
وان كان المقصود عین الفاعل فهو فرض عین - [00:16:39](#)

فمثلا تفسيل الميت وتکفينه والصلة عليه نقول فرض کفاية لأن المقصود ان يصلی على هذا الميت واذا لو قلنا جميع الامة تغسل  
الميت هذا مستحيل المقصود حصول الفعل. فإذا كان مقصود الشارع - [00:17:03](#)

في قاع الفعل وايجاد الفعل فهو فرض کفاية وان كان المقصود عین الفاعل الشخص بنفسه مطلوبة من الشخص بنفسه فهو فرض  
عين ولهذا قيل والامر ان روی فيه الفاعل فذاك ذو عین وذاك الفاضل واي يراعى الفعل مع قطع - [00:17:22](#)

النظر عن فاعل فهو کفاية اثر اذا آفرض العین طيب ايها افضل اذا قال قائل ايها افضل فرض العین فرض الكفاية قال بعض  
العلماء فرض الكفاية افضل لان القائم به قائم - [00:17:49](#)

بالفرض عن عن هو وعن نفسه اي انه يسقط الفرض عن نفسه وعن غيره فهو اعم وافضل ولكن هذا فيه نظر بل فرض العین افضل  
ويدل على فضله ان الله عز وجل اوجبه ایش؟ عينا او جبه على كل مكلف عينا - [00:18:11](#)

يجب في فوجوبه على كل مكلف عينا دليلا على فضيلته خونا ما سلا وهي من المعلوم المتفق عليه ان مراتب الوادي المراتب الواجب فرض عين ثم فرض كفاية وان الفرض بنوعيه - [00:18:34](#)

ان الفرض بنوعيه افضل من السنة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لقول الله عز وجل في الحديث القدسي وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضت عليه ولا يزال عبدي يتقارب الي بالنواقل حتى احبه - [00:19:01](#)

فاما احبيته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها ولئن سأله لاعطينه ولئن استعاذني لاعيذنه لكن ذكر بعض العلماء رحمهم الله مسائل - [00:19:23](#)

قال انها ان السنة فيها افضل من الواجب السنة افضل من الواجب منها اولا الطهارة للصلوة تقول عند اراده الصلاة لكن لو تطهر اول الوقت يقول افضل - [00:19:42](#)

طيب ثانيا الان ابتداء السلام ايها افضل ابتداء السلام او رده يقول ابتداء السلام لماذا؟ لانه كان سببا في الرد الذي هو واجب هذه مسألة الثانية. الثالثة ايضا ابراء المعسر - [00:20:06](#)

انذار معسر واجب ابراؤه سامحتك هذا ايش؟ هذا يقول سنة. السنة هنا افضل من الواجب. لن تضمن ايضا الختان متى يجب عند البلوغ وكونه يختتن عند الصغر او عند الولادة هذا هذا سنة - [00:20:26](#)

ولذلك هي هو افضل. يعني اقتنانه عند الولادة افضل من ان يختتم عند البلوغ فقالوا رحمهم الله يعني بعض العلماء قال لنا يعني الغزو وقل لنا سنة هي افضل من الواجب - [00:20:52](#)

لنا سنة افضل من الواجب وجمعها بعضهم بقوله الفرض افضل من تطوع عابد حتى ولو قد جاء منه باكثر الفرض تقرير القاعدة. الفرض افضل من تطوع عابد حتى ولو قد جاء منه باكثر. استثنى - [00:21:08](#)

قال الا التطهر قبل وقت ابتداء بالسلام كذاك ابراء معسر وكذا ختان المرأة قبل بلوغه تمم به عقد الامام المكثر وكذا ختان المرأة قبل بلوغه تمم به عقد الامام المكثر البيتان - [00:21:30](#)

الاول والثانى للسيوطى رحمه الله والثالث وكذا الختان والمرة هذا للخلوة محمد ابن احمد الخلوة ابن اخت الشيخ منصور البهوتى الحنبلي لكن هذا الكلام في الواقع غير صحيح ولا يمكن ان تكون السنة افضل - [00:21:52](#)

من الواجب وانما كانت السنة هنا افضل من الواجب لانها تتضمن الواجب وزيادة لا لانها سنة ولذلك الله عز وجل يعني قال في الحديث وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي - [00:22:11](#)

اما افتراضته عليه فلا يمكن ان تكون السنة افضل من واجب. واما هذه المسائل المذكورة فانما كانت افضل لانها متضمنة للواجب. اي ان قيل لها قد فعل الواجب فلفعله الواجب صارت - [00:22:27](#)

صارت افضل يقول وهي فرض عين للصلوات الخمس على الرجال خرج بذلك النساء فلا تجب عليهم الجمعة. ولكن ما حكم الجمعة بالنسبة للنساء اقرب الاقوال انها مباحة. من العلماء من قال انها مكرروحة ومنهم من قال انها سنة ومنهم من قال انها مباحة.

ويدل على يعني - [00:22:44](#)

اصلها حديث ام ورقة ان ان الرسول صلى الله عليه وسلم امرها ان تؤم اهل بيتها. حظرا وسفرا يعني ان الجمعة اي ان صلاة الجمعة تجب في الحظر وتجب في السفر - [00:23:13](#)

اولا لان الله عز وجل اوجبها في حال الخوف والسفر وقال واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم الاية ولان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يواظب - [00:23:32](#)

على الجمعة حضرا وسفرا ولحديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه ان انه قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن شبابنا نحو عشرين رجلا مكتبه عند النبي صلى الله عليه وسلم نحو عشرين ليلة. قال مالك رضي الله عنه وكان النبي - [00:23:51](#)

صلى الله عليه وسلم رؤوفا رحيمـا فلما رأى انا قد اشتقتنا الى اهلنا قال له قال لهم ارجعوا الى اهليـكم

فعلمونهم وعذبواهم هنا فائدة تربوية ايتها الاخوة في قول علمونهم وعذبواهم. وهو ان التعليم - [00:24:20](#)  
ان ان التعليم قبل التأديب علمونهم وعذبواهم لم يقل عذبواهم وعلمونهم بل تعلموا اولا ثم تؤدب لانك اذا علمت اقمت الحجة وهذا  
بكتاب الله عز وجل قال الله تعالى رسول مبشرين ومنذرين. ها - [00:24:45](#)

لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسول رشاد من هذا قوله علمونهم وعذبواهم. ان تحرص على تعليم اولادك. ومن جعلهم الله عز  
وجل تحت رعايتك وولايتك ثم تؤدبهم وسواء هذا كان في الاولاد او حتى في المدارس في التعليم - [00:25:05](#)  
لا يجوز لك ان تؤدب التلاميذ او الاطفال وانت لم تعلمهم وتقيم عليهم الحجة الشاهد منه قال فاذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم  
ولبيؤمكم اكبركم وهذا ايضا عام اذا صلاة الجمعة نقول تجب في الحظر وفي السفر - [00:25:26](#)

قال كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد هممت ان امر بالصلاه. لقد هممت لهم هو العزم. يعني عزمت على ان امر بالصلاه فتقام  
ثم امر رجلا يوم الناس ثم انطلق بجان معهم حزم حزم من حطب الى قوم لا يشهدون الصلاه فاحرق عليهم بيوت - [00:25:53](#)  
بالنار النبي صلى الله عليه وسلم هم بحرق البيوت على هؤلاء المختلفين ومعلوم ان تحريق البيوت عقوبة. ولا عقوبة الا على ترك  
واجب او فعل او فعل محرم وهذا الحديث ايضا - [00:26:20](#)

يدل على وجوب فعل وفعل صلاة الجمعة في المساجد فها هنا امران اولا الجمعة وثانيا ان تكون في المسجد لاحتمال ان هؤلاء  
الذين يصلون في بيوتهم انهم جماعة عندهم جماعة - [00:26:40](#)

عندنا امران اولا وجوب صلاة الجمعة وثانيا انها يجب ان تكون في المساجد. لانا اذا قلنا ان الواجب مجرد الجمعة وان تصلى في  
البيت انتقلت من كونها شعيرة ظاهرة الى كونها عبادة خفية تفعل في البيوت - [00:26:59](#)

قال واقلها امام وماموم. اقل الجمعة اثنان لقول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل مع الرجل اذكى من صلاته وحده وصلاته مع  
الرجلين اذكى من صلاته مع الرجل وما كان اكتر فهو احب الى الله - [00:27:19](#)

ويدل له ايضا انه النبي صلى الله عليه وسلم قال الاثنان فما فوق جماعة. والحديث رواه ابن ماجة وفيه ضعف وهذا مما خالفت  
فيه مما خالف فيه الشرع - [00:27:44](#)

اللغة المعروفة لغة ان اقل الجمع ثلاثة اقل الجمع لكنني اقول ايضا في الشرع اقل الجمع ثلاثة الا في موضعين اقل الجمع ثلاثة الا  
في موضعين. الموضع الاول صلاة الجمعة فاقلها كم - [00:28:01](#)

اثنان الموضع الثاني الاخوة الذين يحجبون الام من الثالث الى السادس. قال الله  
تبارك وتعالى ولابويه لكل واحد منها السادس مما ترك ان كان له ولد - [00:28:23](#)

فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامة الثالث فان كان له اخوة فلامة السادس. كمن اخوة اثنان فصاعدا فلو هلك هالك عن ام عن اخوين  
وام السادس ثلاثة اخوة وام الام لها السادس. عن اخ واحد وام الام لها الثالث - [00:28:44](#)

اذا اقل الجمع اثنان نعم الجمع في اللغة وفي الشرع اقله ثلاثة الا في موضعين الموضع الاول الجمعة والموضع الثاني الاخوة الذين  
يحجبون الام من الثالث الى السادس قال وكلما كان اكتر فهو احب الى الله - [00:29:17](#)

الحديث لقول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل مع الرجل اذكى من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين اذكى من صلاته مع الرجل  
وما كان اكتر فهو احب الى الله. احب - [00:29:43](#)

الى الله يعني انه محظوظ الى الله وهذا ايضا فيهفائدة عقدية وهي اثبات صفة المحبة لله عز وجل وهو سبحانه وتعالى يحب ويحب  
قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا من يرتد منكم عن دينه - [00:30:01](#)

فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه وهي محبة حقيقة ثابتة لله عز وجل وليس كما فسرها اهل التعطيل بان الاثابة او اراده  
الاثابة يحبهم ان يثيبهم ويحبون طيب كيف كيف المقابلة - [00:30:24](#)

فهم يفسرون المحبة بانها كتابة الله عز وجل كتابة وقالوا انه سبحانه وتعالى ينزعه عن ان يوصف بالمحبة الحقيقة. السبب قالوا لأن  
المحبة ميل الى ما يلائمها وهذا نقص في حق الله عز وجل. ولا ريب ان هذا القول قول باطل - [00:30:47](#)

والواجب في نصوص صفات الله عز وجل ان نجريها وان نعملها على ظاهرها من غير تحريف ولا تعطيل فنقول هذه الآية او هذا الحديث يدل على ثبوت المحبة لله عز وجل وهي محبة حقيقة تليق بحاله - [00:31:15](#)

ثم ايضاً محبة الله تبارك وتعالى لها متعلقات اربع تتعلق محبته بالعمل وتتعلق بالعامل وتتعلق بالزمان وتتعلق بالمكان كم هذه اربعة تتعلق محبة الله عز وجل بالعمل وبعض الاعمال احب الى الله من بعض - [00:31:39](#)

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم احب الاعمال الى الله الصلاة على وقتها ثانياً تتعلق محبة الله بالعامل العامل اما لشخصه وعيشه واما لوصفه مثال تعلق محبة الله عز وجل بالعامل لشخصه وعيشه - [00:32:09](#)

قول النبي صلى الله عليه وسلم لاعطين الرأبة غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فاعطاهم علي ابن أبي طالب رضي الله عنه فعالي هنا تعلقت به محبة الله لشخصه وعيشه - [00:32:34](#)

وتتعلق محبة الله عز وجل ايضاً بالعامل لوصفه والله عز وجل يحب المحسنين ويحب التوابين ويحب المتطهرين ويحب المتقين فكل من اتصف بهذه الاوصاف دخل في محبة الله او نال محبة الله - [00:32:52](#)

ثالثاً تتعلق محبة الله عز وجل بالزمان ببعض الازمنة احب الى الله من بعض كما في حديث ابن عباس وابن عمر ما من ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله من هذه الايام العشر يعني عشر ذي الحجة - [00:33:11](#)

قالوا ولما الجهد في سبيل الله؟ قال ولما الجهد في سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وما له ثم لم يرجع من ذلك بشيء فهنا تعلقت محبته سبحانه وتعالى بماذا؟ عشر ذي الحجة - [00:33:30](#)

ولذلك قال بعض العلماء قد شهد النبي صلى الله عليه وسلم لهذه العشر بانها افضل ايام السنة على الاطلاق افضل ايام السنة على الاطلاق هي عشر ذو الحجة. اما بالنسبة لليالي فليالي عشر رمضان افضل لان فيها ليلة - [00:33:47](#)

القدم اه رابعاً تتعلق محبة الله عز وجل في الاماكن او بالمكان. ببعض الاماكن احب الى الله من بعض مثاله قال النبي صلى الله عليه وسلم بخاطب مكة وهو واقف بالحوزة عليه الصلاة والسلام والله انك لاحب - [00:34:06](#)

البقاء الى الله ولو لا اني اخرجت منك ما خرجمت. وخبر ان احب البقاع الى الله عز احب الاماكن الى الله عز وجل. مساجدها المهم ان محبة الله لها هذه المتعلقات - [00:34:28](#)

الاربع يقول وقال صلى الله عليه وسلم صلاة الجمعة افضل من صلاة الفذ بسبعين وعشرين درجة صلاة الجمعة افضل من صلاة الفذ وهذا الحديث يدل على صحة صلاة المنفرد ولو لغير عذر - [00:34:45](#)

ان الانسان اذا صلى منفرداً فصلاته صحيحة ولو لغير عذر بماذا؟ نقول لان الرسول صلى الله عليه وسلم اثبت في صلاة المنفرد او في صلاة الفذ فضلاً وثبوت الفضل فرع عن صحة العبادة - [00:35:07](#)

ثبوت الفضل فرع عن صحة العبادة. لا يمكن ان نقول العبادة فيها اجر ثم نقول لا تصح فیلزم من ثبوت الفضل صحة العبادة لكن لا يلزم من صحة العبادة ان يثبت فيها الاجر - [00:35:27](#)

وقد تكون العبادة صحيحة ولكن لا ثواب فيها مفهوم نقول هنا عمران يلزم من ثبوت الشواب والاجر ان تكون العبادة صحيحة ولكن لا يلزم من ثبوت صحة العبادة ان يكون فيها ثواب واجر - [00:35:42](#)

ومن امثلة ذلك اعني سواء العبادة التي جلس بها ثواب اجر. قول النبي صلى الله عليه وسلم من اتي كاهنا او عرافاً لم تقبل له صلاة اربعين يوماً فنفي القبول هنا نفي للثواب - [00:36:05](#)

والاجر والا فالعبادة الصحيحة مثله ايضاً قوله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر لم تقبل له صلاة اربعين يوماً وباجماع العلماء ان من شرب الخمر انه لا يلزم ان يقضي اربعين يوماً - [00:36:20](#)

فالمراد بقوله لم تقبل اي ان صلاته ليس فيها ثواب يقوّل نعم وقال اذا صليتها في رحالكما ثم اتيتـا مسجد جماعة فصلـيا معهم فانـها لكـما او لكم نـافذـة - [00:36:39](#)

وهذا الحديث ليس فيه دليل حقيقة على وجوب صلاة الجمعة وانما فيه دليل على اعادة الجمعة. وليس مشروعية الجمعة هذا

الحديث قاله النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد الخيف في منى - 00:37:00

فانه لما صلى عليه الصلاة والسلام صلاة الفجر اذا هو برجلين لم يصليا فجئه بهما ترعد فرائصهما من الخوف والهيبة من الرسول صلى الله عليه وسلم فقال لهما ما منعكم ان تصليا معنا؟ يعني ماذا لم تصلي معنا؟ قال صلينا في رحانا - 00:37:17

يعني في اماكننا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تفعل وقول لا تفعل اليك المراد لا تصلي في ريحانكم. وانما المراد لا تفعلا قال اذا اتيتكم مسجد جماعة يعني لا تفعل اذا اتيت مستمعا تجلس - 00:37:42

ولا تدخل معهم. اذا اتيتم مسجد جماعة فصليا معهم فانها لك ما نافذة هذا الحديث يدل على مشروعية اعادة الجماعة مثلا صلى في مسجد صلاة الجماعة ثم ذهب الى مسجد اخر - 00:38:01

ووجدهم يصلون المشروع ان يدخل معهم والمشروع ايضا ان يصلى كصلاتهم اذا وجدهم يصلون الظهر صلى اربعا فلو فاتته ركعة الافضل ان يصلى ان يأتي بثلاث العصر كذلك المغرب كذلك - 00:38:20

ولا يقال ان المغرب هي وتر النهار. لأن هذه ليست نافلة حتى نقول هي وتر هي اعادة جماعة ومثله ايضا صلاة الجنازة لو صليت على الجنازة في المسجد ثم ذهب الى المقبرة ووجدت قوما من لم يحضروا صلاة الجنازة يريدون ان يصلوا على الجنازة في المقبرة - 00:38:38

تكبر احدهم يصلى يشرع لك ان تدخل معهم لأن هذه ايضا اعادة جماعة المشروع لمن صلى في مسجد ثم اتي مسجدا اخر ووجدهم يصلون ان يدخل معهم وان يصلى كصلاتهم - 00:39:01

ولكن هذا مشروط بما اذا لم يتقصد ذلك بمعنى ان الانسان اذا صلى في مسجد يذهب الى المسجد الآخر ليعيد الجماعة. هذا من البدع هذا من البدع ان ان يتقصد المساجد لاعادة الجماعة - 00:39:22

وقوله اذا صلیتم في رحالكم ثم اتيتم مسجد جماعة فصليا معهم فانها لكم نافذة نأخذ منه فائدة وهي ان الاصل ان ما وقع اولا هو الفريضة ان الاصل ان ما وقع اولا هو الفريضة. لأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال فصلى - 00:39:40

فانها لكم نافذة. يعني ان صلاتكم الاولى ايها فريضة. اذا الاصل ان ما وقع اولا يعني ان ما صلاة الانسان اولا هو الفرض وما اعاده هو النافذة لماذا نقول ذلك؟ نقول ذلك جوابا عن مسألة مهمة - 00:40:05

وهي جواز ائتمام المفترض بالمتخلف جواز ائتمام المفترض بالمتخلف. يعني انه يجوز لمن يصلى فريضة ان يأتى بمن يصلى نافلة فيجعل امامه متخلفا وهو يصلى الفريضة استدلالا بماذا؟ استدلالا بحديث معاذ رضي الله عنه - 00:40:26

معاذ كان يصلى مع الرسول صلى الله عليه وسلم في مسجده صلاة العشاء ثم يرجع فيصلى بقومه يصلى بقوم صلاة العشاء هذا الحديث تستدل به على جواز ائتمام المفترض بالمتخلف. لأن معاذ رضي الله عنه يصلى بقومه ماذا؟ نافذة - 00:40:53

وهم يصلون الفريضة بعض العلماء اعتراض على هذا اعتراض وقال من قال ان معاذ يصلى مع الرسول صلى الله عليه وسلم فريضة ينوي الفريضة يتحمل انه ينويها نافذة ولو قدر انه يتحمل ان ينويها فريضة. فالحديث اذا تطرق اليه الاحتمال بطل به - 00:41:20

الاستدلال الجواب عن قولهم ان معاذ رضي الله عنه يصلى ينوي مع النبي صلى الله عليه وسلم النفل؟ الجواب عنه من وجوب اولا هذا الحديث ان الاصل ان ما وقع اولا - 00:41:45

هو الفريضة وثانيا انه يبعد ان معاذ رضي الله عنه ينوي بصلاته مع الرسول صلى الله عليه وسلم نافلة ويجعل الفريضة مع قومه. لماذا يبعد ذلك؟ نقول لأن الصلاة في مسجده مضاعفة - 00:42:01

ولانها اكبر جمعا ولانها افضل من حيث الامامة شرف للانسان ان يصلى خلف النبي صلى الله عليه وسلم. فمع هذه المزايا والفضائل كيف يجعل معاذ رضي الله عنه يجعل صلاته الفريضة - 00:42:18

يجعلها نافلة مع الرسول مع ان الفرض افضل. ويصلى بقومه فريضة فالحاصل ان هذا يدل على ان صلاة المفترض خلف المتخلف صحيح. فيجوز للانسان ان يأتى بمن يصلى النافلة ولو كان يصلى الفريضة. ينبني على ذلك لو ان شخصا مثلا دخل المسجد في رمضان في بعد صلاة العشاء - 00:42:38

وهو لم يصل صلاة العشاء ووجد الامام يصل التراويح فيدخل معه بنية العشاء فيصل ركعتين فاذا سلم الامام قام واتي برکعتين تتم لصلاته. فيكون هنا قد ائتم مفترض - [00:43:07](#)

في متفل. نعم استغفر الله [نقول الفطر وهو مسافر يعني](#) [نقول الفطر للمسافر جائز المسافر اذا افطر فهو جائز لقول الله عز وجل](#) ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر - [00:43:29](#)

ولكن هل الافضل للمسافر ان يفطر او الافضل له ان يصوم الجواب هذه المسألة لها ثلاث حالات الحالة الاولى ان يشق الصوم على المسافر مشقة عظيمة لا تحتمل فالصوم في حقه محرم والفطر واجب - [00:44:23](#)

لقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث جابر لما رأى رجلا قد ضلل عليه لما رأى زحاما ورجل قد ظلل عليه قال ما هذا؟ قالوا الصائم قال ليس من البر الصيام بالسفر - [00:44:45](#)

وكذلك حديث جابر رضي الله عنه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح الى مكة حتى بلغنا قراع الغميم فشقا فشق الصيام على الناس واخبروا النبي صلى الله عليه وسلم بذلك - [00:45:03](#)

فلما كان بعد العصر دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدح من ماء فشرب والناس ينظرون فلما قيل له ان بعض الناس قد صام يعني مع المشقة قال اولئك العصاة اولئك العصاة - [00:45:20](#)

الحال الثانية ان يشق الصوم على المسافر مشقة يسيرة محتملة لكن عنده مشقة فالصوم في حقه مكروه باذن في صومه عدولًا عن رخصة الله. والله تعالى يحب ان تؤتى رخصه - [00:45:36](#)

الحال الثالثة ان يستوي الامران الصوم والفطر بحيث يقوم صومه وفطره سواء. يقول انا ان صمت او افطرت الامر سیان فهل الافضل ان يصوم او الافضل ان يفطر؟ قال بعض العلماء الافضل ان يفطر اذا بالرخصة - [00:45:57](#)

وهذا هو المذهب عند الحنابلة والقول الثاني ان الافضل ان يصوم وهذا هو الصعيق والراجح انه اذا لم يكن عليه مشقة بحيث كان صومه وفطره سواء فالافضل ان يصوم لماذا؟ [نقول او لوجوب اولا ان ذلك هو فعل الرسول صلى الله عليه وسلم](#) - [00:46:19](#)

وفي صحيح مسلم وغيره من حديث ابي الدرداء رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان في يوم من شديد الحر حتى ان كان احدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر - [00:46:42](#)

وما فينا صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة ومعلوم ان الرسول عليه الصلة والسلام لا يفعل الا ما هو اكمل وافضل ولو لا انه اكمل وافضل مع عدم المشقة لما فعلها - [00:47:00](#)

ثانيا ايضا انه اذا صام في رمضان فانه يدرك الزمن الفاضل. لأن الصوم في رمضان ليس كالصوم في غيره ثالثا انه ايسر على المكلف لان كون الانسان يصوم مع الناس انشق له مما لو صام وحده - [00:47:17](#)

ولذلك بعض الناس الان اذا افطر اياما في رمضان يتکاسل عن قضاها وربما ادركه رمضان الثاني وهو لم يقضها ورابعا انه اسرع في ابراء الذمة وهو من المسارعة والمبادرة الى الخير - [00:47:39](#)

لكن اذا جاز الفطر للمسافر فلا يجوز له ان يجاهر امام الناس ولذلك قال العلماء كل من كان سبب فطره غير ظاهر للناس فانه يفطر سرا - [00:47:59](#)

كمريض لا امارة له ومسافر لا عالمة عليه مريض مثلا لا امارة له المريض عنده فشل كلوي يمشي بالسوق الناس لا لا يعرفون انه مريض. لا يجوز ان يأخذ ماء ويشرب - [00:48:24](#)

لكن لو رأينا هذا المريض في المستشفى ايا كان هل نستنكر ذلك؟ لا. لانه انما ادخل المستشفى للمرض كذلك ايضا المسافر لا يجوز له ان يجاهر امام الناس بالفطر وهكذا المرأة ايضا اذا اتها العذر من حيض ونحوه لا تجاهر. كل من كان سبب فطره غير ظاهر - [00:48:40](#)

فانه يفطر سرا. طيب وقولنا غير ظاهر اذا كان سبب الفطر ظاهرا معلوما للناس فحينئذ له ان يجاهر او ان يظهر ذلك لانه معذور. [نعم لا الافضل اذا لم يكن هناك سبب](#) - [00:49:03](#)

ان يبادر لكن قد قد يتغدر على الانسان المبادرة. قد تكون هناك مناسبات عائلية. وصلة رحم ويكون هناك ايضا طعام يصنع فكونه مثلا يعزف عن هذه الدعوات والصلات هذا خلاف المشروع - [00:49:34](#)

فاما قدر ان مثلا ان هذه العائلة يصنعن طعاما في ثاني يوم وثالث يوم ويجتمع تجتمع الاسر والاقارب والارحام فالافضل يفطر ويقضي. اما اذا كان اجتماعاتهم مسائية. مثلا بعد المغرب بعد العشاء - [00:49:51](#)

فيصوم النهار ويحضر هذه الاجتماعات نعم اه الكلام في ولادة الامر القدح فيهم من الامور المنكرة العظيمة الواجب علينا ان نسمع وان نطيع. قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اطیعوا الله واطیعوا الرسول واولي الامر منكم - [00:50:09](#)

وقال النبي صلی الله عليه وسلم اسمعوا واطیعوا. وان تأمر عليکم عبد كان رأسه زيبة الواجب السمع والطاعة لان الكلام في اعراض ولادة الامر اولا انه غيبة وغيبة ولادة الامر من العلماء والامرا اعظم من غيبة غيرهم - [00:50:41](#)

وثانيا ايضا انه يكون سببا تقليبا الناس عليهم وحقنهم وغضبهم وربما تسبب ذلك في خروجهم عليهم لانك اذا شحنت الناس ضد ولادة الامر وان فيهم وان فيهم انشحنت قلوبهم. وامثلات غيظا وحقدا - [00:51:08](#)

وحيينذا يكون مآل ذلك الى الخروج. والخروج على ولادة الامر سبب كل شر وفساد. ما خرج جماعة على ولادة امورهم الا كانت حالهم بعد خروجهم اسوأ اضعافا مضاعفة مما كانت قبل - [00:51:35](#)

بل كثير من الدول التي نسأل الله العافية حصل فيها الخروج وحصلت فيها الثورات يتمنون الرجوع الى ما قبل ذلك لاما كانوا عليه من الامن والامان ولكن الشيطان والاحزاب - [00:51:56](#)

الفاسدة التي تنهج المنهج الخروج على ولادة الامر هم الذين يعني يؤلمون الناس على ذلك فالواجب علينا ان وان نطيع ولادة امورنا بالمعروف. لأن الله عز وجل امر بذلك وليعلم ان امثالك لامر ولی الامر بالمعروف يعني فيما اقره الشرع - [00:52:15](#)

انه ليس امرا مباحا هو عبادة تثاب عليها نتعبد لله عز وجل بذلك ولذلك من حقوقهم علينا ان نطيعهم. وان نسمع وان نتمثل اوامرهم وان ندعوا لهم الدعاء لولادة الامر من النصيحة ومن هدي السلف الصالح. ولهذا جاء عن بعض السلف بل عن كثير من السلف انه قال - [00:52:41](#)

لو ان لي دعوة مستجابة لصرفتها الى الامام لان بصلاحه صلاح. الامة او الرعية الصلاة قدام الامام لا تجوز الا عند الضرورة كضيق المسجد وعدم وجود مكان يصلی فيه فحينئذ يجوز ان يصلی قدام الامام لكن هذه عند الضرورة. اما مسألة - [00:53:08](#)

انه مثلا لم يوجد مكانا في نفس الذي امام الامام يحاول ان يبحث عن مكان اخر. اذا قدر انه لم يوجد فتجوز للضرورة امامهم الشراء والبيع والشراء في المسجد عموما محرم - [00:53:43](#)

لقول النبي صلی الله عليه وسلم اذا رأيتم من يبيع او يبتاع في المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتك وكذلك قال اذا رأيتم من ينسد الضالة في المسجد فقولوا لا ردها الله عليك وقال فان المساجد لم تبلغ هذا - [00:54:07](#)

المساجد لم تبني للبيع والشراء وانما بنيت لاقامة ذكر الله في بيوت اذن الله ان ترفع ها ويدرك فيها لم تبني المساجد للبيع والشراء فلا يجوز البيع والشراء سواء مباشرة او عبر التطبيقات - [00:54:25](#)

لانك انت وان كنت اه في المسجد وصاحب التطبيق خارج المسجد فهو احد شقي البيع والفقهاء نصوا على هذا قالوا احد شقي البيع كهوى احد شقي البيع يعني لو وقع احد شقي البيع في المسجد والآخر خارج المسجد فهو محرم. فمثلا لو وقفت على عتبة المسجد - [00:54:46](#)

وقلت لشخص يبيع المساويك اعطيك مساواكا بريال هذا حرام لانه حصل القبول في المسجد حصل القبول في المسجد. نعم. فالبيع والشراء في المسجد لا يجوز. من اراد ان يبيع ويشتري يخرج خارج المسجد يأخذ البيع. اما قضاء - [00:55:08](#)

الديون او وفاء الدين فلا حرج. فلو ان شخصا مثلا عقدت معه عقدا خارج المسجد او انفقت معهم خارج المسجد ثم جاء اليك ووفيته فلا حرج مثال ذلك. انسان مثلا اراد ان يعتكف في مسجد من المساجد - [00:55:29](#)

متتفقة مع صاحب مطعم او بوفيه ان يحضر له كل يوم طعام وكلما احضر حاسبه مثلا او اعطى او حاسبه عن الجميع على حراج لان

هذا وفاء دين والمنهي عنه هو - 00:55:47

العقود من بيع وشراء وايجار ونحوها. نعم التحويل اذا كان لغرض مثلا مساعدة او قضاء دين لا بأس. اما تحويل وكذلك سداد ايضا اما اذا كان اللي بايع يعني يعقد بيع لا يجوز لكن لو فرض انك اشتريت من شخص - 00:56:04

ثم طالبك واردت ان تحول له في المسجد فلا حرج. يعني قضاء الدين في المسجد لا حرج فيه. نعم. كذلك نعم هذه السداد. يعني من عليه مثلا اراد ان نجدد رخصة - 00:56:26

او جدد استماراة نقول هذه ليست ببيع وشراء هي سداد سداد ديون عليك. نعم لا من اراد ان منهج السالكين يعني كتاب مختصر مفيد طالب علم مبتدئ من اراد ان يحفظ - 00:56:47

يعني يقرأه اولا لكن من اراد ان يحفظ فليحفظ زاد المستقبل لانه اكثر مسائل واعم وهو يعني مسائل معتمدة لان المسائل المذكورة في هذا الكتاب يعني غالبا اختيارات من الشيخ رحمه الله. لا توافق - 00:57:11

الحنابلة. نعم لهذا لا اصل له الاغتسال لصلة الكسوف ليس له اصل لكنهم رحمهم الله قاسوها قياسا وقالوا كل صلاة يجتمع لها فانه يسن الاغتسال لها الفصل ثبت في - 00:57:28

صلاة الجمعة بل ظاهر السنة يدل على الوجوب. وكذلك صلاة العيد. قاسوا عليه صلاة الكسوف. لكن لم ينقل. ولذلك لما كسفت الشمس في عهد النبي صلى الله عليه وسلم خرج فزعا يجر رداءه يخشى ان تقوم ان تقوم الساعة وامر مناديا ان ينادي الصلاة جامعة. ولم ينقل انه - 00:57:56

هذا واغتسل. نعم الصحراء. نعم. نعم. التيمم قد شرعه الله عز وجل عند عدم الماء او التضرر باستعماله التيمم مشروع عند عدم الماء او التضرر باستعماله فاما عدم الماء لم يوجد ماء يتيمم. او وجد الماء - 00:58:18

ولكنه لا يمكن من استعماله لمرظ حينئذ يتيمم قال الله عز وجل فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا والصعيد كل ما تصاعد على وجه الارض وعلى هذا يجوز التيمم على كل ما كان من جنس الارض من ارض رملية او ترابية او حجرية او صخرية كل جنس - 00:58:47

الارض يجوز التيمم على ولا يشترط ان يكون له غبار لا يشترط ان يكون التراب الذي يتيمم عليه يجوز ما لا يشترط ان يكون له غبار. فلو تيمم على رمل - 00:59:12

او على ارض فيها صخر مثلا ضرب الارض لا يجوز والنبي صلى الله عليه وسلم كان يسافر ويمر بالاراضي الرملية والصخرية والترابية ولم ينقل انه كان يحمل معه ترابا نعم - 00:59:25

هذا ما هذا ما يتعلق بالتيمم. اذا تيمم اذا عدم الماء اذا عدم الماء جاز له التيمم وكذلك ايضا ايذاء تضرر باستعماله كل او بعضا. فلو فرض عنا شخصا مثلا لا يستطيع التيمم لان فيه جروح وقرح. جميع الجسم يتيمم - 00:59:45

لكن اذا كان في بعض الجسم حينئذ يتوضأ ويغسل بقية ويتيمم عن ما لا يستطيع تطهيره بالماء ولذلك كانت مراتب تطهير العضو اي عضو اربع مراتب تطهير عضو اربع اولا الفصل المباشر - 01:00:07

لو كان مثلا يدك فيها جرح او فيها قروح الواجب اولا ان تغسلها غسلا مباشرافان كان يضرها الفصل حينئذ تنتقل للمرتبة الثانية وهو المسح المباشر فتقبل يدك وتمسح ثالثا اذا كان يضرها المسح المباشر تضع عليها خرقه ونحوها وتمسحها من وراء حائل - 01:00:29

فان كان يضرها المسح ايضا حتى من وراء حائل. حينئذ تتييمم مفهوم؟ اذا العضو تطهير العضو له هذه المراتب الأربع. اولا الفصل المباشر ثانيا المسح المباشر ثالثا المسك من وراء حائل. رابعا التيمم. نعم اخر سؤال - 01:00:56

لأن من اتم بامام المسجد النبوى فله حكم الصلاة من حيث الصحة والثواب لكن المضاعفة في غير الجماعة المضاعفة في المسجد النبوى تختص في نفس المسجد فليست يعني مكة شرفها الله. كثير من العلماء يرون ان المضاعفة عامة في جميع الحرم يعني ما ادخلته الاممال - 01:01:20

لكن لم يقل احد من من العلماء ان المضاعفة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم تشمل جميع حدود الحرم وهذا من الفروق بين

حرم مكة وحرم المدينة. والله هو المشروع الم مشروع ان تكون الصوب متواли لكن - [01:01:51](#)  
متى كانت الصفوف؟ يعني متواالية حتى لو كانت متقطعة فهذا يعتبر اتصال يعني امامك صف لو قدر ان الصف الذي امامك فيه  
تقطع. وامامه صف حتى يصل الامام نقول هذا الصلاة صحيح - [01:02:16](#)  
ما دام كل صف يقتدي بمن امامه حتى يكون المنتهي هو الامام الصلاة صحيحة - [01:02:32](#)